



الهيئة العامة للغذاء والدواء
Saudi Food & Drug Authority



شروط فسخ المنتجات

الغذائية العضوية





مقدمة:

إن الإطار التنظيمي لشروط ومتطلبات فسخ المنتجات العضوية والإجراءات المنظمة لها مبني على المادة السابعة من نظام الزراعة العضوية في المملكة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٦/٩/٢٠١٤هـ، وتوضح هذه الوثيقة الشروط والمتطلبات التي يجب تطبيقها على الأغذية العضوية ووضع البيانات على عبواتها، والادعاءات المتعلقة بها.

النطاق:

تطبق هذه الشروط والمتطلبات على جميع إرساليات الأغذية التي تحمل بيانات وصفية على عبواتها تُشير إلى طرق إنتاج عضوية، بحيث يعتبر أي منتج حاملاً لمؤشرات تدل على إنتاجه بطريقة عضوية، عندما يوصف في البيانات الموضوعية على عبواته أو فيما يدعيه - بما في ذلك المواد الإعلانية والمستندات التجارية، هو أو مكوناته بمصطلحات مثل "عضوي" أو "بيولوجي" أو بيودينامي" أو "إيكولوجي" أو بكلمات لها نفس الغرض، بما في ذلك الصيغ التي توهي للمستهلك بأن المنتج أو مكوناته قد تم الحصول عليها طبقاً لطرق إنتاج عضوية، وتشمل التالي:

1. المنتجات الزراعية غير المصنعة، والمنتجات الحيوانية.

2. المنتجات الزراعية والحيوانية المصنعة.

وتشمل منتجات: الإنتاج النباتي، إنتاج الماشية، إنتاج الدواجن، إنتاج النحل، إنتاج الأحياء المائية، إنتاج الأعشاب البحرية، إنتاج الأغذية المصنعة.



الهدف:

تهدف هذه الوثيقة إلى:

1. ضمان أن تكون جميع مراحل الإنتاج، والتجهيز، والتخزين، والنقل، والتسويق خاضعة للتفتيش، ومطابقة لهذه الشروط.
2. حماية المستهلكين من أي غش أو خداع، من أي ادعاءات عن المنتجات العضوية التي لا سند لها.
3. المحافظة على نظم الزراعة العضوية والنهوض بها والمساهمة في توفير أغذية صحية ذات جودة عالية وخالية من جميع المتبقيات الكيميائية والمحافظة على البيئة ومواردها الطبيعية.



التعاريف:

يكون للألفاظ والعبارات الآتية أيما وردت في هذه الشروط المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق غير ذلك.

الأغذية العضوية:



منتجات يتم إنتاجها تحت نظام إنتاج يخضع لنظام مراقبة وتفتيش وفق برامج لمنح الشهادات معدة على أساس تشريع قانوني واضح ومحدد وتشتمل مراقبة كافة مراحل سلسلة الإنتاج ويتضمن هذا النظام الممارسات التي تضمن الحصول على منتج عالي الجودة مع المحافظة على الموارد الطبيعية والبيئية وصحة الإنسان، واحترام القدرة الطبيعية للنباتات والحيوانات والطبيعة، وتقليل المدخلات الخارجية عن طريق الامتناع عن استخدام الأسمدة والمبيدات والأدوية الكيماوية المصنّعة، وهرمونات النمو، كما لا يسمح فيه باستخدام السلالات والكائنات المحورة وراثياً. وكذلك الاشعاع المؤين والمواد الحافظة ابتداءً من مرحلة الإنتاج مروراً بالحصاد والتصنيع والتعبئة والنقل والتسويق وصولاً إلى المستهلك.

الغذاء العضوي المصنع:



هو الغذاء الذي تم تصنيعه من منتجات عضوية وباستعمال طرق التجهيز الميكانيكية أو البيولوجية مثل (التبخير أو التدخين أو التخمير) وذلك لضمان قيمته الغذائية، وبشرط عدم استخدام المنتج للإضافات أو أية مواد أخرى اثناء التصنيع التي تتفاعل كيميائياً مع الأغذية العضوية أو تغير من صفاتها، وعدم استخدام الطرق الإشعاعية، والسماح فقط باستخدام الطرق الحديثة في الحفظ والتخزين مثل تنظيم درجات الرطوبة والحرارة وطرق التجفيف المختلفة (المسموح باستخدامها وفقاً لمعايير الإنتاج العضوي)، ويشترط في التغليف استخدام مواد خاصة لتغليف وتعبئة الأغذية العضوية، ومكونة من مواد قابلة للتحلل الحيوي دون أية متبقيات ضارة كما يشترط عدم استعمال مواد تغليف وتعبئة تتسبب بتلوث الأطعمة، وعدم استعمال المبيدات الفطرية المصنعة والمواد الحافظة، وأن تكون مواد تغليف أو تعبئة المواد الغذائية العضوية مميزة عن تلك التي تستخدم لتغليف وتعبئة المنتجات غير العضوية.

جهات التوثيق:



هي شركات التوثيق المرخص لها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة بالمملكة، ولديها صلاحية التفيتش على عمليات الإنتاج والتصنيع والتداول والتسويق والاستيراد والتصدير والتصديق على الأغذية العضوية وتشمل الشركات التالية:

م	أسم شركة التوثيق	شعار شركة التوثيق	البلد
1	(BCS)		ألمانيا
2	(CERES)		ألمانيا
3	(TAWTHIQ)		السعودية
4	(ONE CERT)		أمريكا
5	(CCPB)		إيطاليا
6	(BUREAU VERITAS)		فرنسا



شروط فسخ المنتجات الغذائية العضوية:

أولاً: الوثائق والشهادات

مع عدم الإخلال باشتراطات الوثائق والشهادات المصاحبة لإرساليات المواد الغذائية، يجب أن تكون إرساليات المنتجات العضوية مصحوبة بالشهادات والوثائق التالية:

1. صورة للعقد المبرم بين المستورد وبين جهة التوثيق المعتمدة من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة بالمملكة.

2. صورة من شهادة التوثيق (Organic Certificate) لوحدة الإنتاج العضوي صادرة من السلطة المختصة في بلد المنشأ أو جهة التوثيق المعتمدة.

3. شهادة "تصدير" (Transaction Certificate) صادرة من جهة التوثيق في بلد المنشأ لغرض التصدير فقط وهي عملية مطابقة على ماهية المنتجات المصدرة وكميتها ونوعها وعدد العبوات، بحيث تتضمن شهادة التصدير التالي:

- أسم وعنوان المصدر (الشركة / المنتج) الأول.
- تاريخ التصدير.
- ميناء أو منفذ الشحن (التصدير).
- ميناء أو منفذ (الوصول).
- المستلم الأول في بلد الإستيراد (عنوانه / وسائل الاتصال).
- نوع المنتجات العضوية المصدرة (خام، طازجة، مصنعة، شبه مصنعة، أوزانها، كمياتها، عدد العبوات...إلخ).
- يجب أن تختم هذه الشهادة من شركة التوثيق .

4. (تعهد) ينص على أن يلتزم المستورد بالتحقق من صحة الشهادات والوثائق قبل وصول الارسالية الى المملكة وذلك من خلال مراسلة شركة التوثيق التي يخضع لها المنتج في بلد المنشأ، وطلب إفادة بخصوص الوثائق والمستندات الصادرة منها والاحتفاظ بهذه المستندات لمدة عامين لأغراض التفتيش وذلك وفقاً للمادة (32) بند (2) فقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة العضوية.

ثانياً: اشتراطات المنتجات

1. أن لا يكون المنتج من الأصناف التي تشملها قرارات حظر الإستيراد.
2. يجب أن يكون المنتج مسجل في النظام الإلكتروني للغذاء المستورد لدى الهيئة.
3. يجب أن يكون المنتج مستوفياً لمتطلبات اللوائح الفنية المعتمدة.
4. ألا تكون مكونات الأغذية العضوية مستخلصة من أصل عضوي وغير عضوي بخلاف النسب المسموح بها.
5. ألا يكون المنتج أو مكوناته قد تعرضا أثناء التجهيز إلى معالجات يدخل فيها استخدام أشعة مؤينة أو مواد غير مدرجة ضمن المواد المسموح بها.

ثالثاً: البيانات الإيضاحية

- مع عدم الإخلال بمتطلبات اللائحة الفنية المعتمدة لبطاقات المواد الغذائية المعبأة، يجب أن تميز بطاقة المنتج العضوي بالبيانات التالية:
- منشأ المنتج الغذائي والشركة المصنعة له وبيانات التواصل.
 - أسم وعنوان الشركة المصدرة أو المستوردة.
 - المعلومات الغذائية للمنتجات المصنعة ومكوناتها.
 - شعارات المنتجات العضوية المعتمدة في بلد المنشأ.
 - قائمة المواد الخام العضوية الداخلة في تركيب المنتج النهائي ونسبة كل منها.
 - المصطلحات والعبارات الدالة على ماهية المنتج العضوي (عضوي، organic، bio،..... إلخ).
 - إذا كانت نسبة المكونات (المواد الخام) الداخلة في تركيب المنتج النهائي 95% فأكثر (بخلاف الماء والملح) فيمكن الاستثناء عن ذكر المكونات العضوية شريطة خضوع عمليات تصنيع هذا المنتج لعمليات التوثيق، ويميز المنتج اصطلاحاً من خلال ملصقاته بـ (عضوي)، أما إذا كانت نسبة المكونات العضوية أقل من 95% فلا يطلق على المنتج النهائي (عضوي) ويتم الإشارة إلى المكونات ونسبتها المئوية فقط.

رابعاً: التخزين والنقل

إجراءات الفصل بين المنتجات العضوية وغير العضوية تعتمد على نوع وطبيعية المنتجات، ومع عدم الإخلال بالاشتراطات العامة لنقل المواد الغذائية، يتم الالتزام بالتالي:

1. المنتجات الغذائية العضوية السائبة إذا كانت مستوردة ك (Bulk) فيجب اتخاذ إجراءات فعالة لفصلها عن مثيلاتها من نفس الصنف (التقليدية) أثناء عمليات النقل والتعبئة والتصنيع والتغليف والعمل على تطبيق إجراءات احترازية لضمان عدم الخلط بين المنتجات العضوية والتقليدية.
2. المنتجات العضوية المعلبة والمميزة بالملصقات وبطاقات البيانات التي تثبت صفتها العضوية ويمكن تمييزها أثناء عمليات النقل والتداول و التخزين...إلخ، ولا يوجد احتمالية لاختلاطها بالمنتجات التقليدية أو تلوثها، فإنه يمكن نقلها وتداولها وتخزينها مع المنتجات الأخرى (غير العضوية).
3. يجب تنظيف أماكن التخزين وطاويات النقل للمنتجات العضوية باستخدام طرق ومواد مسموح باستخدامها في الإنتاج العضوي.

خامساً: سحب عينات الفحص

يحق للهيئة متى استدعى الأمر سحب عينات من إرساليات الأغذية المنتجة عضوياً وإحالتها للفحوصات المخبرية الروتينية ولفحوصات برامج الرصد الوطنية، في مختبرات الهيئة أو في المختبرات الخاصة المعتمدة لديها بالداخل والخارج ويتحمل المستورد تكاليف تلك الفحوصات التي تحددها الهيئة وفقاً لمتطلبات اللوائح الفنية المعتمدة.

سادساً: اشتراطات عامة

- أن تكون المنتجات العضوية أنتجت وفقاً لمعايير مكافئة ومتوافقة مع اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة العضوية.
- يمكن وضع الشعار الوطني السعودي للمنتجات العضوية الموضح في الملحق (2) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة العضوية على ملصقات وبطاقات بيانات المنتجات الغذائية العضوية المستوردة التي تستوفي متطلبات اللائحة، ويكون الحصول على الشعار ورقم التسجيل من خلال تقديم طلب لدى وزارة البيئة والمياه والزراعة.
- يجب الالتزام بتعميم الهيئة المبلغ للغرف التجارية الصناعية رقم (47084) وتاريخ 1440/06/12هـ المتضمن بأن على المستوردين الاحتفاظ بأصول المستندات لديهم لمدة خمس سنوات من تاريخ الفسح.

